



الجمهورية التونسية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

منشور عدد 44/2014  
صادر عن إدارة الموارد البشرية

2014

تونس في:

## السيدات والسادة :

- رؤساء الجامعات،
- المديرون العامون بالإدارة المركزية،
- المدير العام لمركز الحاسب الآلي،
- المدير العام لمركز النشر الجامعي،
- المديرون العامون للمؤسسات العمومية للبحث العلمي،
- عمداء ومديرو مؤسسات التعليم العالي والبحث،
- المديرون العامون لدواوين الخدمات الجامعية.

الموضوع : حول فتح امتحان مهني لإدماج العملة المنتمين إلى الأصفاف 4 و 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني ( قسم التعليم العالي والبحث العلمي).

المرجع: القرار المؤرخ في 6 مارس 2014 المتعلق بضبط أحكام استثنائية لكيفية تنظيم الامتحان المهني لإدماج العملة المنتمين إلى الأصفاف 4 و 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية.

## المرفقات : - مثال لمطلب ترشح

تعتمد وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكنولوجيا المعلومات والاتصال (قسم التعليم العالي والبحث العلمي) فتح امتحان مهني لإدماج العملة المنتمين إلى الأصفاف 4 و 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني، وقد وضعت شروط المشاركة وتاريخ إجراء الاختبارات وآخر أجل لقبول المطالب وعدد الخطط المزمع تسديدها وفقا لبيانات الجدول التالي:

عدد الحفظ المراد تسديدها	تاريخ إجرا، الامتحان	آخر أجل لقبول المطالب	نوعية الاختبارات	شروط المشاركة
(50) حطة	10 أبريل 2014 والأيام التالية  25 أبريل 2014 والأيام التالية	25 مارس 2014	<u>امتحان عملي في إثبات الكفاءة</u> <u>في الاختصاص لفائدة العملة غير</u> <u>التحصين على المستوى التعليمي</u> <u>المطلوب فقط .</u>  <u>اختبار شفاهي</u> <u>لقائمة العملة التي تتوفر لديهم</u> <u>الشروط المطلوبة للمشاركة .</u> <u>( المدة 15 دقيقة، الصواب 1 )</u>	يمكن أن يشارك في الامتحان: - العملة المرشحون بالصف الرابع على الأقل والذين قضوا خمس (5) سنوات من الخدمة المدنية الفعلية على الأقل عند تاريخ غلق قائمة الترشيحات والذين تساموا بنجاح مرحلة التعليم الابتدائي وثلاث (3) سنوات على الأقل من التعليم الثانوي أو تحصلوا على شهادة ختم التعليم الأساسي على الأقل أو تحصلوا على شهادة تكوين منطرة هذا المستوى وذلك طبقاً لأحكام الأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985 المتعلق بضبط شروط إدماج بعض العملة ضمن إدارات الموظفين. - العملة المرشحون بالصف الرابع على الأقل والذين قضوا (5) خمس سنوات من الخدمة المدنية الفعلية على الأقل عند تاريخ غلق قائمة الترشيحات وغير الحاصلين على المستوى التعليمي المطلوب والذين ثبت فعلياً قيامهم بمهام تستوجب تخصصاً فيما تصادق عليه لجنة قنية تخدم للغرض وذلك طبقاً لأحكام الأمر عدد 1395 لسنة 2013 المؤرخ في 22 أبريل 2013 .

يجب على المترشحين أن يرسلوا مطالب ترشحهم عن طريق التسلسل الإداري المعمود وفي الآجال المحددة بعد  
تعميرها بدقة وإرفاقها وحوياً بالوثائق التالية :

- 1- تلميح مفصل ومدعم بالحجج اللازمة للخدمات المدنية التي قام بها المترشح ويكون هذا التلميح مضمي  
من رئيس الإدارة أو من يتوبه (يضبط هذا التلميح بتاريخ ختم الترشيحات).
- 2- نسخة مطابقة للأصل من قرار انتداب المترشح.
- 3- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الصف الرابع .
- 4- نسخة مطابقة للأصل من قرار ترسيم المترشح في الصف الرابع.
- 5- نسخة مطابقة للأصل من قرار تسمية المترشح في الصف الحالي.
- 6- نسخة مطابقة للأصل من القرار المتعلق بضبط آخر حالة إدارية للمترشح.
- 7- نسخة مطابقة للأصل من الشهادة المدرسية تثبت المستوى الدراسي الذي يخول للمترشح المشاركة في  
الامتحان مع وجوب مصادقتها من قبل المندوبية الجهوية للتربية المعنية بالنسبة للشهادت المدرسية المسلمة  
من مؤسسات التعليم الثانوي الخاص ، أو شهادة تكوين منطرة بهذا المستوى.
- 8- نسخة من شهادة تثبت الخبرة والتخصص الفني للمعني بالأمر .

هذا والمجدير بالذكر إلى أنه سيتم إجراء امتحان مهني لفائدة المترشحين المترشحين بالصف الرابع على الأقل غير الحاصلين على المستوى التعليمي المطلوب فقط وذلك من قبل لجنة فنية يتم احداثها للغرض تنولى إثبات التخصص الفني للمعيين بالأمر طبقاً لأحكام الأمر عدد 1395 لسنة 2013 المؤرخ في 22 افريل 2013 المتعلق بضبط أحكام استثنائية لشروط إدماج بعض العملة ضمن إطرارات الموظفين المنصوص عليها بالأمر عدد 1216 لسنة 1985 المؤرخ في 5 أكتوبر 1985 .

- واختيار شفاهي لفائدة جميع المترشحين الذين تتوفر لديهم الشروط المطلوبة طبقاً لأحكام الفصل 8 من القرار المؤرخ في 6 مارس 2014 والمتعلق بضبط كيفية تنظيم الامتحان المهني لادماج العملة المنستمين إلى الأصناف 4 و 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني.

لذا، فالمرغوب منكم إبلاغ فحوى هذا المنشور إلى العملة المعينين بالامتحان المهني المذكور ومطالبتهم بتوجيه مطالب ترشحاتهم ، بعد تعميمها ، بكل دقة عن طريق التسلسل الإداري المعهود في الآجال المحددة، علماً بأنه يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد غلق قائمة الترشيحات ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط المركزي دليلاً على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

مفتي الخلاصي  
موفيق الخلاصي





الجمهورية التونسية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
وتكنولوجيا المعلومات والاتصال

إدارة الموارد البشرية

مطلب ترشح للامتحان المهني لإدماج العسلة المنتسبين للأصناف  
4 و 5 و 6 و 7 في رتبة عون تقني  
(بعنوان سنة 2013)

--	--	--	--	--	--	--	--

المعرف الوحيد :

الإسم واللقب:.....  
تاريخ الولادة ومكانها:.....  
مركز العمل:.....  
تاريخ الإنتداب:.....  
تاريخ الترسيم:.....  
تاريخ التسمية في الصنف الحالي:.....  
تاريخ الترسيم في الصنف الحالي:.....  
الاختصاص:.....  
المستوى الدراسي:.....

تونس في .....

الإمضاء

مخصص للرئيس المباشر

اطلعت عليه وتثبت من الإرشادات المتضمنة في هذا المطلب، وأشهد أن المعني بالأمر  
عامل صنف .... في اختصاص..... ومكلف ب.....

تونس في:.....

الإمضاء والطابع

ملاحظة: يرفض كل مطلب ترشح يصل بعد يوم 25 مارس 2014 ويكون تاريخ التسجيل بمكتب الضبط المركزي دليلا على معرفة تاريخ الإرسال أو الوصول.